الفصل التاسع

«الأيام التي يحرم صومها»

حرَّم الشارع الحكيم، الصوم في أيام محدودة، حدَّدها وبيَّنها، وهي كالتالي:

أولاً: اليوم الأول من أيام عيد الفطر السعيد، لأن المسلمين يكونون في ذلك اليوم في ضيافة ربِّ العزة والجلال، الكبير المتعال، فالله تعالى يكرم عباده الصائمين، بالفرحة العاجلة، وذلك في مطلع اليوم الأول، من أيام عيد الفطر، وينيلهم الرحمة والرضوان، بعد انتهائهم من صيام رمضان «للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه»[1] ولذلك حرَّم الإسلام صيام هذا اليوم، اليوم الأول من عيد الفطر السعيد، الذي يسمى «يوم الجائزة»[2].

---

(١) طرف من حديث شريف أخرجه الشيخان.

(٢) سمي «يوم الجائزة» لما ورد في الحديث أن الملائكة تقف على أبواب المساجد، وتنادي المؤمنين: اغدوا يا معشر المؤمنين إلى رب كريم، وتقول: اقبضوا جوائزكم.

ثانياً: يوم النحر، وأيام التشريق الثلاثة، أعني كامل الأيام الأربعة من أيام عيد الأضحى المبارك، فاليوم الأول يسمى «يوم النحر» والأيام الثلاثة الباقية تسمى «أيام التشريق» لأن الحُجَّاج يجفِّفون لحوم أضاحيهم وهديهم ويشرِّقونها، أي يجعلونها شرائح يجفِّفونها في هذه الأيام، فلذلك سميت أيام التشريق.

وقد أجمع العلماء على تحريم صوم يومَي العيدين، لقول عمر رضي الله عنه: «إن رسول الله ﷺ نهى عن صيام هذين اليومين: أمَّا يوم الفطر، ففطركم من صومكم، وأمَّا يوم الأضحى، فكلوا من لحوم نُسُكِكُم»[1].

ب ـ وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال:

«يُنهى عن صيامين، وبيعتين: الفطرِ، والنحر، والملامسةِ، والمنابذة»[2].

جـ ـ وروى أحمد بإسنادٍ جيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، بعث عبد الله بن حُذافة، يطوف في

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٧٧١ والبخاري رقم ١٠١٤ ومسلم رقم ١٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصوم رقم ١٩٩٣ ومسلم رقم ١٤٠.

منى، ألاَّ تصوموا هذه الأيام، فإنها أيامُ أكلٍ، وشرب، وذكرِ الله عزَّ وجلَّ»[1].

وأجاز المالكية صيام أيام التشريق «الثاني والثالث والرابع» من أيام عيد الأضحى، للمتمتِّع الذي لا يجد الهَدْيَ، لحديث عائشة وابن عمر الذي رواه البخاري قالا: «لم يُرَخَّصْ في أيام التشريق أن يُصَمْن، إلاَّ لمن لم يجد الهَدْي»[2].

ولحديث ابن عمر قال: «الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج، إلى يوم عرفة، فإن لم يجد هدياً ولم يَصُم، صام أيام منى»[3].

فمثلُ صيام هذه الأيام للضرورة جائزٌ، وهذا من يُسر الشريعة، لأن الله تعالى أوجب على من لم يجد الهَدْيَ، وكان متمتعاً، صيام ثلاثة أيام في الحج، بقوله تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ . .﴾[4] الآية،

---

(١) أخرجه أبو داود رقم ٢٤١٩ والترمذي رقم ٧٧٣ وأحمد في المسند.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٩٩٨ من حديث عائشة وابن عمر.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٩٩٩ من حدثث ابن عمر.

(٤) سورة البقرة: آية ١٩٦.

ولمَّا كانت أيام الحج تنتهي بنهاية أيام عيد الأضحى أُبيح صيامها، وفيما عدا وقت الضرورة، يحرم صيام أيام التشريق، من عيد الأضحى المبارك.

ثالثاً: النهي عن صوم يوم الجمعة منفرداً.

يوم الجمعة عيدٌ أسبوعيٌّ للمسلمين، ولذلك نهى الرسول ﷺ عن صيامه، تذكيراً للأمة بفضل هذا اليوم العظيم، ليشكروا الله على نعمة الإسلام، ونعمة هذا الدين، وليسارعوا إلى أداء فريضة الجمعة، وهم أشداء أقوياء البدن، فتخصيصُ صيام هذا اليوم ممنوع، إلاَّ إذا وافق عادةً له، كأن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، ويكون يوم الجمعة بينها، أو يصوم يوماً قبله، أو يوماً بعده.

١ ـ والدليل على ذلك حديث جابر المروي في الصحيحين: «لا يصومنَّ أحدكم يوم الجمعة، إلاَّ وقبلَه يومٌ، أو بعده يومٌ»[(١)].

٢ ـ وروى البخاري عن محمد بن عباد قال: سألت جابراً رضي الله عنه: أَنَهَىٰ النبيُّ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم، يعني أن ينفرد بصومه»[(٢)] وفي رواية مسلم: نعم ورب هذا البيت.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٨٥ ومسلم رقم ١٤٧.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٩٨٤ ومسلم رقم ١١٤٣.

٣ ـ وروى النسائي عن عبد الله بن عَمْرو بن العاص أن رسول الله ﷺ دخل على جُويرية بنت الحارث ـ يعني زوجه ﷺ ـ يوم الجمعة وهي صائمة، فقال لها: أصمتِ أمسِ؟ قالت: لا، قال: أتريدين أن تصومي غداً؟ قالت: لا، قال: فأفطري إذاً»[١].

٤ ـ وروى البزار بسند حسن عن عامر الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ يوم الجمعة عيدُكم فلا تصوموه، إلاَّ أن تصوموا قبله أو بعده»[٢].

٥ ـ وفي رواية مسلم: «لا تَخُصُّوا ليلة الجمعة، بقيام من بين الليالي، ولا تَخُصُّوا يوم الجمعة، بصيام من بين الأيام، إلاَّ أن يكون في صومٍ يصومه أحدُكم»[٣].

فهذه الأحاديث وغيرها، تدلُّ على حرمة صيام يوم الجمعة منفرداً، إلاَّ أن الجمهور ذهبوا إلى أن النهي للكراهة، لا للتحريم، بدليل الاستثناء فلو كان حراماً ما صحَّ صومُه، فقالوا بالكراهة، وتنتفي هذه الكراهةُ، إذا صام يوماً قبله، أو يوماً بعده، كأن يصوم الخميس والجمعة، أو الجمعة والسبت.

---

(١) أخرجه النسائي والبخاري رقم ١٩٨٦من حديث أبي أيوب.
(٢) أخرجه البزار بسند حسن.
(٣) أخرجه مسلم ١١٤٤.

ولعلَّ منع تخصيص هذا اليوم بالصيام، لأنه يوم عيدٍ أسبوعي للمسلمين، فله شَبَهٌ بيوم عيد الفطر، ويوم عيد النحر والعيد لا يُصام، فلذلك كُره صومُه.

ويدلُّ على هذا ما رواه الحاكم عن أبي هريرة مرفوعاً: «يومُ الجمعة يومُ عيدٍ، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامِكُم، إلاَّ أن تصوموا قبلَه أو بعده»[1].

رابعاً: النهي عن صيام يوم السبت منفرداً، لحديث رواه الترمذي «لا تصوموا يوم السبت، إلاَّ فيما افترض الله عليكم ـ أي إذا كان من أيام رمضان أو من الكفارات والنذور ـ فإن لم يجد أحدُكم إلاَّ لِحَاءَ ـ أي قشرة ـ عِنَبَةٍ، أوعُودَ شجرة فلْيمضغه»[2].

وإنما نهى النبي ﷺ عن إفراده بالصوم، لأنه يوم عيدٍ عند اليهود، ولا يجوز لنا أن نشاركهم في أعيادهم، وأن نعظِّم ما يعظِّمون، فنحن مأمورون بمخالفتهم، كما أمر ﷺ أن نصوم قبل العاشوراء يوماً، أو بعده يوماً، مخالفةً لليهود، لئلا يجرَّ ذلك إلى موافقتهم في

---

(١) أخرجه الحاكم، وانظر فتح الباري على صحيح البخاري ٤/ ٢٧٧.

(٢) أخرجه الترمذي رقم ٧٤٤ وأبو داود رقم ٢٤٢١ وابن ماجه رقم ١٧٢٦.

ضلالاتهم، أو الانخراط معهم في تعظيم ما يزعمون تعظيمه.

قال الترمذي: ومعنى كراهته أن يَخُصَّ الرجلُ يوم السبت بصيام، لأن اليهود تعظِّم يوم السبت[1] .اهـ. أي ونحن مأمورون بمخالفة اليهود والنصارى.

خامساً: منعُ المرأةِ من صيام النافلة، إلاَّ بإذن زوجها.

نهى الشارع المرأة عن صيام التطوع ـ صيام غير رمضان ـ إلاَّ بإذن زوجها، مراعاةً لحق الزوج، فإن الرجل قدْ لا يستطيع أن يضبط نفسه، وقد تكون شهوته قوية، ويريد الاستمتاع بزوجته في النهار، فإذا صامت بغير إذنه، منعته من هذا الحقِّ، وقد لا يصبر الزوج، فلذلك أمر الشرع أن لا تصوم المرأة، إذا كان زوجها حاضراً غير مسافر، إلاَّ بعد إذنه، تطييباً لنفسه، وتمكيناً لأواصر العلاقة الزوجية بينهما.

أ ـ والأصل في هذا ما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ للمرأة أن تصوم وزوجُها شاهد ـ أي حاضر غير مسافر ـ إلاَّ بإذنه،

---

(١) سنن الترمذي ٣/ ١٢٠.

ولا تأذنُ في بيته إلاَّ بإذنه»[1] أي لا تأذن لأحدٍ بدخول بيت الزوج، إلاَّ برضى زوجها.

ب ـ **وفي رواية الترمذي**: «لا تصوم المرأةُ وزوجُها شاهدٌ، يوماً من غير شهر رمضان، إلاَّ بإذنه»[2].

جـ ـ وممَّا يؤيد أن غرض الشارع، المحافظة على رعاية حقِّ الزوج، لتبقى العلاقات طيبة بين الزوجين، وتستديم بينهما الألفة والمحبة. **ما رواه أبو داود** عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال:

«جاءت امرأةٌ إلى النبي ﷺ ونحن عنده، فقالت: يا رسول الله: إنَّ زوجي «صفوانَ بن المعطِّل» يضربني إذا صلَّيتُ، ويُفطِّرني إذا صمتُ!! ـ وزوجُها صفوان عند الرسول ﷺ ـ فسأله ﷺ عمَّا قالت؟ فقال يا رسول الله: أمَّا قولها يضربني إذا صلَّيتُ، فإنها تقرأ بسورتين ـ يعني تطيل الصلاة ـ وقد نهيتها! فقال ﷺ: لو كانت سورةً واحدةً لكَفَتِ الناس، وأمَّا قولها: يُفطِّرني، فإنها تنطلق فتصوم، وأنا شابٌّ فلا أصبر، فقال رسول الله ﷺ يومئذٍ: «لا تصوم امرأة إلاَّ بإذن زوجها»[3].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٥١٩٥ ومسلم رقم ١٠٢٦ والترمذي رقم ٧٨٢ وأبو داود رقم ٢٤٥٨.

(٢) سنن الترمذي ٣/ ١٥١.

(٣) سنن أبي داود حديث رقم ٢٤٥٩.

ومن هنا ندرك مبلغ عناية الإسلام بالأسرة، واهتمامه بحقوق المعاشرة الزوجية، حتى أسقط تعالى حقه بالصيام، رعايةً لحق الزوج، وهذا من عجيب لطف الله سبحانه بعباده، حيث قدَّم حقهم على حقِّه، ولهذا أمر الرسول ﷺ أن لا تصوم امرأة، غير رمضان، إلاَّ بإذن زوجها، فإن صامت تطوعاً بغير إذنٍ منه، فله أن يفطِّرها، فما أعظمه من دين!! وما أكرمه من تشريع!!

سادساً: نهيُ الرسول ﷺ عن صيام الدهر.

كما حرَّم الشارع صيام السنة كلِّها، بما فيها صيام الأيام المنهيِّ عنها، لأن ذلك يُضعف البدن، ويعيق الإنسان عن القيام بحقوق نفسه، وحقوق الزوجية، ويجعل العبادة كأنها عادة، ولهذا قال الرسول ﷺ: «لا صَامَ من صام الأبد»[1] أي الدهر، وكرَّر الرسول ﷺ هذه العبارة مرتين.

وهذا توجيه النبي ﷺ لأصحابه، فقد وجهَّهم إلى

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٧٧ وهو طرف من حديث طويل في قصة عبد الله بن عمرو بن العاص الذي كان يقوم الليل، ويصوم النهار، ولا يفطر أبداً، فنهاه ﷺ عن ذلك وقال له: لا صام من صام الأبد، وفي رواية أخرى الدهر.

الأفضل والأكمل، ونبَّههم إلى أنَّ للأهل حقاً على الإنسان، وللنفس حقاً عليه، فلا ينبغي للمسلم أن يضيِّع الحقوق حتى ولو كان عملُه طاعةً لله عزَّ وجلَّ، وإليكم هذا التوجيه النبوي الكريم.

روى البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال:

«قال لي رسول الله ﷺ يا عبدَ الله: ألم أُخْبَر أنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟ فقلت: بلى يا رسول الله!! قال: فلا تفعل، صمْ وأفْطِر، وقمْ ونَمْ، فإنَّ لجسدك عليك حقاً، وإنَّ لعينك عليك حقاً، وإنَّ لزوجك عليك حقاً، وإنَّ لزَوْرِكَ ـ أي ضيفك ـ عليك حقاً!!

وإنَّ بحسبك ـ أي كافيك ـ أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فإن لكَ بكل حسنةٍ عشرَ أمثالها، فإنَّ ذلك صيامُ الدهر كلِّه ـ أي كأنك صمت طيلة الدهر ـ!! قال: فشدَّدتُ، فشُدِّد عليَّ، قلتُ: يا رسول الله: إني أجد قوَّة ـ أي أجد في نفسي قدرةً على صيام أكثر من ثلاثة أيام في الشهر ـ قال: فصم صيام نبيِّ اللَّهِ داود عليه السلام، ولا تزدْ عليه!!

قلت: وما كان صيامُ نبيِّ الله داود عليه السلام؟ قال: نصفَ الدهر، كان يصوم يوماً، ويفطر يوماً!!

فكان عبد الله يقول بعدما كَبِر: يا ليتني قبلتُ رخصةَ النبي ﷺ»[1].

لقد كان رسول الله ﷺ رحيماً بالمؤمنين، يدلهم على الأفضل من الأعمال، ويرشدهم إلى وجوه البرِّ والخير، دون إرهاقٍ على أنفسهم، ودون تفريط ولا تضييع لحقوق الآخرين، ولهذا كان يقول في هديه الشريف «لا صام من صام الدهر، صوم ثلاثة أيام صومُ الدهر كله»[2].

وإلى السادة القراء، أسوق هذه القصة التي رواها لنا الإمام البخاري في صحيحه.

«لقد آخى النبي ﷺ بين سلمان الفارسي، وأبي الدرداء رضي الله عنهما، فزار سلمانُ أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذِّلة ـ أي تلبس ملابس رثَّة لا تليق بالنساء ـ فقال لها: ما شأنك؟ ـ أي لماذا أنت بهذه الحالة؟ ـ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا ـ أي إنه طلَّق الدنيا وزهد فيها. فلمن ألبس وأتجمل؟ ـ فجاء أبو الدرداء وكان غائباً، ففرح بمقدم أخيه سلمان، فصنع له طعاماً، وقدَّمه إليه فقال له: كُلْ، فإني صائم!!

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم رقم ١٩٧٥ ومسلم رقم ١١٥٥ وأبو داود رقم ٢٤٢٧.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٩٧٩ وهو طرف من حديث طويل.

فقال له سلمان: واللَّهِ ما أنا بآكل حتى تأكل معي، فأكل أبو الدرداء ـ أي أفطر بعد أن كان صائماً ـ فلما كان الليل وأتى المساءُ، ذهب أبو الدرداء ليقوم إلى الصلاة، فقال له سلمان: نم الآنَ، فنام، ثم ذهب يقوم، فقال له: نم الآن، فلما كان آخر الليل ـ أي الثلث الأخير من الليل ـ قال له سلمان: قم الآن، فقاما فصليًا ما قُدِّر لهما، فقال له سلمان: «إن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعطِ كلَّ ذي حقٍّ حقه!»!!

فلمَّا كان الصباحُ، أتى أبو الدرداء إلى رسول الله ﷺ، يشكو إليه سلمان، وأخبره بما فعل به، وبما قال له، فقال له النبي ﷺ: «صدق سلمان»[1].

سابعاً: النهي عن صوم يوم الشك.

كما نهى النبي ﷺ عن صيام يوم الشك، وهو اليوم الذي يَشكُّ فيه الناسُ، هل هو من آخر شعبان، أو من أول رمضان، والعلَّةُ في عدم صيامه، لئلا يزيد الناس في رمضان، فنحن مأمورون بالصيام عند رؤية هلال شهر

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في الصوم رقم ١٩٦٨ وقد أوردناه هنا بالمعنى، وانظر الروايات التي أوردها البخاري في فتح الباري ٤/ ٢٦٠ حول هذا الموضوع.

رمضان، فإذا لم نره، فلسنا مكلفين بصيامه، ولن يسألنا الله عن ذلك، وقد جاء في حديث عمار بن ياسر: «من صام يوم الشكِّ فقد عصىٰ أبا القاسم ﷺ»[1].

وهذا كله حماية من الشرع، في عدم الزيادة على ما شرع الله، من الصيام في رمضان، فلا يُزاد في رمضان، ولا يُنقص منه، ولا يتلاعب أحد في الدين كما فعل أهل الكتاب.

ثامناً: النهي عن الوصال في الصوم.

معنى الوصال: أن يصوم الإنسان يوماً كاملاً إلى غروب الشمس، ثم لا يفطر، ويتابع الصوم إلى اليوم الثاني، فيكون قد صام يومين متتابعين، ووصل بينهما، فلذلك سُمي «صوم الوصال» وهو شاقٌّ على النفس، وكان ﷺ يفعله، ولكنه نهى عنه أصحابه رحمة بهم، وتخفيفاً عليهم، فهو من خصائصه عليه السلام، كما وضَّحه العلاّمة ابن حجر، حيث قال: والراجح أنه من خصائصه ﷺ[2].

١ ـ **روى البخاري عن عائشة** رضي الله عنها أنها قالت:

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٦٨٦ وقد تقدم.

(٢) فتح الباري على صحيح البخاري ٤/٢٣٩.

«نهى رسولُ الله ﷺ عن الوصال، رحمةً بهم، فقالوا: إنك تواصل يا رسول الله، قال: إني لستُ كهيئتكم، إني يُطعمني ربيِّ ويسقيني»[1].

٢ ـ وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال:

«نهى رسولُ الله ﷺ عن الوصال في الصوم، فقال له رجلٌ من المسلمين: إنك تواصلُ يا رسولَ الله!! قال: وأيُكم مثلي؟ إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني، فلما أَبَوْا أن ينتهوا عن الوصال، وَاصَلَ بهم يوماً، ثم يوماً، ثم رأوا الهلال ـ يعني هلال الفطر ـ فقال: لو تأَخَّر لزدُتكم، كالتنكيل لهم ـ أي المعاقبة لهم ـ حين أَبَوا أن ينتهوا»[2].

٣ ـ **وروى أحمد والطبراني** بإسناد صحيح، إلى «ليلى» امرأة بشيرِ بن الخصاصيّة، قالت: «أردت أن أصوم يومين مواصلةً، فمنعني بشير ـ تعني زوجها ـ وقال: إن النبي ﷺ نهى عن هذا وقال: يفعل ذلك النصارى، ولكنْ صوموا كما أمركم الله تعالى، أتمُّوا الصيام إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا»[3].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٦٤.
(٢) أخرجه البخاري رقم ١٩٦٥ ومسلم رقم ٦٠.
(٣) فتح الباري على البخاري ٤/٢٣٩.

قال في سُبُل السلام: والحديث دليلٌ على تحريم الوصال، لأنه الأصلُ في النهي، وقد أُبيح إلى السَّحَر، لحديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً «لا تواصلوا، فأيُّكُمْ أراد أن يواصِلَ، فلْيواصلْ إلى السَّحر، قالوا: فإنك تواصلُ يا رسول الله!! قال لستُ كهيئتكم، إني أَبِيتُ لي مُطْعِمٌ يُطعمني، وساقٍ يسقيني»[1] أخرجه البخاري.

قال: وفي الحديث دلالةٌ على أن الوصال من خصائصه ﷺ، وقد اختلف في غيره، فقيل: التحريم مطلقاً، وقيل: محرَّمٌ في حقِّ من يشقُّ عليه، ويُباح لمن لا يشقُّ عليه، والأول رأي الأكثر للنهي، وأصله التحريم. ومعنى قوله ﷺ: «إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني» قيل: على حقيقته، وقال ابن القيِّم: المراد ما يغذِّيه الله من معارفه، وما يُفيضه على قلبه من لذة المناجاة، كما قال الشاعر:

لها أحاديث من ذكراكَ تشغلها
عن الشراب وتُلهيها عن الزاد
لها بوجهك نورٌ يُستضاء به
ومن حديثك في أعقابها حادي

قال: ومن له أدنى معرفة أو تشوُّق، يعلم استغناء

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٦٧ في الصوم.

الجسم، بغذاء القلب والروح، عن كثير من الغذاء الحيواني، لا سيما المسرور الفرحان، الذي قرَّت عينه بمحبوبه[1].

أقول: من قال إن النهي ليس للتحريم بل للكراهة، كالحنفية والمالكية، فإنهم استدلوا بما ورد في البخاري من قول عائشة «نهى عن الوصال رحمةً لهم» وبأنه ﷺ واصل بأصحابه بعد النهي، يوماً ثم يوماً كالمنكِّل لهم - أي كالمعاقب - فلو كان النهي للتحريم، لما أقرَّهم على فعله، فعُلم بذلك أن النهي كان للكراهة، رحمةً بهم، وتخفيفاً عليهم، ولو كان الأمر للتحريم لزجرهم ومنعهم، والله أعلم[2].

---

(١) سبل السلام للصنعاني ٢/ ٦٥٣.

(٢) انظر تفصيل البحث في فتح الباري على البخاري ٤/ ٢٤١ فقد أجاد فيه وأفاد.

«الأيام التي يُطلب صيامها»

وهناك أيامٌ رغَّب النبي ﷺ في صيامها، وهي وإن كانت غير مفروضة على المسلمين، ولكن لما فيها من الأجر العظيم والفضل الكبير، فقد ندبنا الشرعُ إلى صيامها، ونحن نذكرها هنا مع الأدلة، وهي الأيام الآتية:

«صيامُ يوم عرفة»

يوم عرفة من أعظم الأيام الإسلامية، وأفضل الأيام المشهورة، وهو يوم الحج الأكبر، به يلتقي المؤمنون على عرصات عرفة، في ذلك اليوم العظيم المشهود، ولهذا حثَّ النبي ﷺ على صيامه، ورغَّب فيه.

أ ـ روى الترمذي عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال: «صيام يوم عرفة، إني أحتسب على الله ـ أي أرجو اللَّهَ من كرمه وفضله ـ أن يكفِّر السنة التي قبله، والسَّنَةَ التي بعده»[1].

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٧٤٩ وقال: حديث حسن.

ب ـ **وروى مسلم عن أبي قتادة** رضي الله عنه أنه قال:

«سُئل رسولُ الله ﷺ عن صوم يوم عرفة؟ فقال: يكفِّر السنة الماضية، والباقية»[1] يعني أنه يكفِّر ذنوب السنة التي مضت، والتي بعدها وما بقي منها.

جـ ـ **وروى أصحاب السنن عن عُقبة بن عامر** عن النبي ﷺ أنه قال: «يوم عرفة، ويوم النحر، وأيَّامُ مِنَىٰ، عيدُنَا أهلَ الإسلام»[2] فلكل هذه الفضائل، حثَّ النبي ﷺ على صيامه، وبيَّن أنه يكفِّر ذنوب سنتين، وصيامُ يوم عرفة، إنما يُطلب لغير الحاج الواقف بعرفة، وذلك لئلا يضعف عن الدعاء، والطاعة، والذكر، وأمَّا الواقف بعرفة فيستحبُّ له الفطر.

١ ـ **وذلك لما رواه ابن ماجه** في سننه عن عكرمة قال: «دخلت على أبي هريرة في بيته، فسألته عن صوم يوم عرفة بعرفات؟ فقال أبو هريرة: نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفةَ بعرفات»[3] أي لمن كان واقفاً بعرفات.

---

(١) رواه مسلم رقم ١١٦٢.

(٢) رواه أصحاب السنن، وانظر الحديث وأقوال العلماء في فتح الباري ٤/ ٢٨٠.

(٣) أخرجه ابن ماجه رقم ١٧٣٢.

٢ ـ وروىٰ البخاري عن أم الفضل بنتِ الحارث

«أن ناساً تمارَوْا عندها ـ أي اختلفوا وتجادلوا ـ يوم عرفة في صوم النبي ﷺ، فقال بعضهم: هو صائمٌ، وقال بعضهم: ليس بصائم، فأرسلت إليه بقَدَحِ لَبَنٍ وهو واقفٌ على بعيره فشربه»[(١)].

٣ ـ وروى الترمذي عن أبي نجيح قال: «سُئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة بعرفة؟ فقال: حججتُ مع النبي ﷺ فلم يصمه، ومع أبي بكرٍ فلم يصمه، ومع عمر فلم يصمه، ومع عثمان فلم يصمه، وأنا لا أصومه، ولا آمرُ به، ولا أنهى عنه»[(٢)].

قال الترمذي: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، يستحبون الإفطار بعرفة، ليتقوَّى به الرجل على الدعاء[(٣)].

«ما جاء في فضل يوم عرفة»

ويوم عرفة كما بيَّنا يوم الحج الأكبر، وهو من أفضل أيام السنة، بعد ليلة القدر، وهو من أعظم الأعياد

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٨٨.
(٢) أخرجه الترمذي رقم ٧٥٥ وقال: حديث حسن.
(٣) سنن الترمذي ٣/ ١٢٥.

الإسلامية، فيه أكمل الله الدين، وأتمَّ على المؤمنين النعمة، حيث نزل قول الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[1].

روي أن رجلاً من اليهود، جاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين، آيةٌ في كتابكم تقرءونها لو علينا معشرَ اليهود نزلت، لاتَّخذنا ذلك اليوم عيداً!! قال: وأيَّ آيةٍ تعني؟ قال: قول الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ فقال له عمر: والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ فيه، والساعة التي نزلت فيها!! نزلت على رسول الله ﷺ عشيَّةَ عرفة، في يوم جمعة[2].

يعني أن يوم الجمعة من أعياد المسلمين، ويوم عرفة من أعظم الأعياد أيضاً، فيومُ نزولها ليس عيداً واحداً، إنما هو عيدٌ على عيد.

ب ـ وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:

«ما رُؤِيَ الشيطانُ يوماً هو فيه أصغرُ، ولا أَدْحَرُ ـ أي أهونُ وأحقر ـ ولا أغيظُ منه في يوم عرفة.. وما ذاك

---

(١) سورة المائدة: آية ٣.

(٢) أخرجه البخاري ٨/ ٢٧٠ ومسلم رقم ٣٠١٧.

إلاَّ لما رأى من تنزُّل الرحمة، وتجاوز الله عن الذنوب العظام، إلاَّ ما أُري يوم بدر!! قيل: وما رأى يوم بدرٍ يا رسول الله؟ قال: أَمَا إنه رأى جبريل يَزَعُ الملائكة»[1] أي يقودها للقتال.

جـ ـ وروى مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال:

«ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار، من يوم عرفة، وإنه ليدنو عزَّ وجلَّ ثم يُباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء»[2]؟

د ـ وروى ابن حبان والبزار عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة، ينزل الله تبارك وتعالى فيهِ، إلى السماء الدنيا، فيباهي بأهل الأرض أهل السماء، فيقول: انظروا إلى عبادي!! جاءوني شُعثاً، غُبْراً، ضاحين ـ أي معرِّضين أنفسهم لحرارة الشمس ـ جاءوا من كل فج عميق، يرجون رحمتي ولم يَرَوْا عذابي، فلم يُرَ يومٌ أكثر عتيقاً من النار، من يوم عرفة»[3] من أجل هذه الفضائل والمآثر

---

(١) رواه مالك في الموطأ مرسلاً.
(٢) أخرجه مسلم رقم ١٣٤٨.
(٣) أخرجه البزار، وابن حبان، واللفظ له.

ليوم عرفة، نُدِب صيامُه لغير الحاج الواقف بعرفة.

«صوم يوم عاشوراء»

كما ندب الشارع صيام يوم عاشوراء، وهو اليوم العاشر من شهر المحرَّم، وهو يوم خالدٌ عظيمٌ، نجَّىٰ الله فيه موسى، ومن معه من المؤمنين، وأغرق فيه فرعون وأتباعه، فلذلك صامه رسول الله ﷺ، وأمر بصيامه.

١ ـ **روى البخاري عن ابن عباس** رضي الله عنهما قال: «قدم النبي ﷺ المدينة، فرأى اليهود تصوم عاشوراء، فقال: ما هذا؟ قالوا: يومٌ صالح، نجَّىٰ الله فيه موسى وبني إسرائيل من عدُوِّهم، فصامه موسى.. فقال ﷺ: أنا أحقُّ بموسى منكم، فصامه وأمر بصيامه»[(١)].

٢ ـ **وروى الشيخان عن عائشة** رضي الله عنها أنها قالت:

«كان يوم عاشوراء يوماً تصومُه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه، فلمَّا قدم المدينة صامه، وأمر بصيامه، فلما فُرض رمضان قال: من شاء صامه،

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٠٠٤ ومسلم رقم ١١٣٠.

ومن شاء تَرَكه»[1] والسُنَّة فيه أن يصوم الإنسان يوماً قبله، أو يوماً بعده، وذلك مخالفةً لأهل الكتاب، لما رَواه أحمد عن ابن عباس مرفوعاً:

«صوموا يوم عاشوراء، وخالفوا اليهود، صوموا يوماً قبله، أو يوماً بعده»[2].

وفي رواية لمسلم: «أن النبي ﷺ قال: لئن بقيتُ إلى قابل - أي عشتُ إلى السنة القادمة - لأصومنَّ التاسع - يعني مع العاشر - قال: فمات قبل ذلك»[3].

قال الحافظ ابن حجر: وقد كان ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب، فيما لم يؤمر فيه بشيء، ولا سيما إذا كان فيما يخالف فيه أهل الأوثان، فلما فتحت مكة واشتهر الإسلام، أحبَّ مخالفة أهل الكتاب أيضاً، فأمر أن يضاف إليه يوم قبله، ويوم بعده، خلافاً لهم، ولهذا جاء في صحيح مسلم «لئن عشت إلى قابل لأصومنّ التاسع»[4].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٠٠٢ ومسلم رقم ١١٢٦.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/ ٢٤١.

(٣) أخرجه مسلم رقم ١١٣٤.

(٤) فتح الباري على صحيح البخاري ٤/ ٢٨٨.

«صيام الاثنين والخميس»

يوم الاثنين: هو اليوم الذي وُلد فيه صاحب الرسالة العظمى «محمد بن عبد الله» صلوات الله وسلامه عليه، فهو يوم مباركٌ، من أيام الله الخالدة، ولذلك كان رسول الله ﷺ يصومه شكراً لله تعالى، وقد جاء ذلك صريحاً في صحيح مسلم حيث روى أنه ﷺ: «سُئل عن صوم يوم الاثنين؟ فقال: ذاكَ يومٌ وُلدتُ فيه، وأُنزِلَ عليَّ فيه»[1] أي نَزَل الوحيُ عليَّ فيه.

فقد بيَّن عليه الصلاة والسلام، الغايةَ والسبب من صومه، أنه يوم ولادته المبارك، ولا شكَّ أن يوم ولادته ﷺ، من أعظم نعم الله على العباد، حيث رحمهم وتداركهم بهذا النبي الكريم الرحيم، وجعله المنَّةَ على عباده، والرحمة المهداة لهم، كما قال سبحانه: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ . .﴾[2] الآية وقال صلوات الله وسلامه عليه «إنما أنا رحمة مهداة».

ثم إنَّ يوم الاثنين، تُعرض فيه الأعمالُ، على ربِّ العزة والجلال، كما تُعرض في يوم الخميس - أي في

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١١٦٢.

(٢) سورة آل عمران: آية ١٦٤.

وسط الأسبوع وآخره ـ ولهذا حثَّ الشارع ونَدَبَ إلى صيام هذين اليومين الكريمين.

روى الإمام أحمد في المسند بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه:

«أن النبيَّ ﷺ كان أكثر ما يصوم الاثنين، والخميس، فقيل له ـ أي سُئل ﷺ عن سبب صيامهما ـ فقال؛ «إن الأعمال تُعرض كلَّ اثنين، وخميس، فيغفر اللَّهُ لكل مسلم ـ أو لكل مؤمن ـ إلاَّ المتهاجِرَيْن، فيقول: أخِّرهما»[1].

فيوم الاثنين اجتمع له فضيلتان: فضيلة مولد المصطفى ﷺ، وفضيلة عرض الأعمال فيه على الله تعالى.

ولهذا رُوي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

«كان ﷺ يتحرَّىٰ ـ أي يتقصَّد ويلزم ـ صومَ الاثنين والخميس»[2].

وأخرج الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «تُعرضُ الأعمال يوم الاثنين

---

(١) أخرجه أحمد في المسند.

(٢) أخرجه الترمذي رقم ٧٤٥ وابن ماجه رقم ٧٣٩ والنسائي ٢٢ من كتاب الصيام.

والخميس، فأحبُّ أن يُعرض عملي وأنا صائم»[1].

«صيام ثلاثة أيام من كل شهر»

كما يُندب ويُستحب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، لأنها كصيام الدهر، والأفضل أن تكون «أيَّامَ البيض» وهي: «الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر» من كل شهر، سميت بالأيام البيض، لأن القمر فيها يكون منيراً مضيئاً، فكأن الليل من شدة ضيائه نهار، فسميت الأيام البيض.

روى النسائي عن أبي ذَرٍّ الغِفاري رضي الله عنه أنه قال: «أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نصوم من الشهر، ثلاثة أيام: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، وقال: هي كصيام الدهر»[2].

وإذا صام الإنسان من كل شهر ثلاثة أيام، فكأنه صام الدهر، لأن الحسنة بعشر أمثالها، **قال الترمذي**: وقد رُوي أنَّ من صام ثلاثة أيام من كل شهر كان كمن صام الدهر.

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٧٤٧.

(٢) أخرجه النسائي وابن حبان، والترمذي رقم ٧٦٠ وقال: حديث حسن.

وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أُوتر قبل أن أنام»[1].

وإنما أوصاه ﷺ بأن لا ينام حتى يوتر، لأن أبا هريرة كان يفوته الوتر بعض أيام لثقل نومه، فلذلك أمره بالوتر قبل النوم.

«صيام ست من شوال»

ويستحب للمؤمن أن يصوم ستة أيام من شهر شوال، بعد صيام شهر رمضان، وصيام هذه الأيام، يجوز متتابعاً، ومتفرقاً خلال أيام الشهر، وهي مؤكدة تأكيداً وثيقاً، فمن صام هذه الأيام الست، فكأنه صام الدهر، لأن شهر رمضان بعشرة شهور، وصيام ستة أيام بشهرين، فكأنه صام السنة كلها.

روى مسلم والترمذي عن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان، ثم أَتْبَعهُ ستاً من شوال، كان كصيام الدهر»[2].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٨١ وترجم له باب صيام البيضِ.

(٢) أخرجه مسلم رقم ١١٦٤ والترمذي رقم ٧٥٩ وقال: حديث حسن صحيح.

قال الترمذي: وقد استحب قومٌ صيام ستة أيام من شهر شوال بهذا الحديث، وقال ابن المبارك: هو حسنٌ، مثلُ صيام ثلاثة أيام من كل شهر، ويُلحق هذا الصيامُ برمضان، والأفضل أن تكون ستة أيام من أول الشهر، وإن صامها متفرقاً فهو جائز[1].

وقال الصنعاني في سبل السلام: واعلم أن أجر صومها، يحصل لمن صامها متفرِّقةً أو متتابعة، ومن صامها في أيام العيد، أو في أثناء الشهر، فهو جائز، ولا دليل على اختيار كونها من أول شوال، إذْ من أتىٰ بها في شوال، في أيِّ أيامه، صَدَق عليه أنَّه أَتْبَع رمضانَ ستاً من شوال، وإنما شبَّهها ﷺ بصيام الدهر، لأن الحسنة بعشر أمثالها، فرمضان بعشرة أشهر، وستٌّ من شوال بشهرين، فكأنه صام الدهر، قال: وليس في الحديث دليلٌ على مشروعية الدهر[2].

أقول: الحديث «كان كصيام الدهر» أي في الثواب والأجر، كما جاء في أمر الصلاة، حيث فُرضت خمسين صلاة، ثم خفَّف الله عن المؤمنين فجعلها خمساً، وقال لرسوله ﷺ: هنَّ خمسٌ في العدد، وخمسون في الوزن،

---

(١) سنن الترمذي ٤/ ١٣٢.

(٢) سبل السلام للصنعاني ٢/ ٦٧١.

﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾، وإلاَّ فصيام الدهر ممنوع لحديث: «لا صام من صام الدهر».

«صيامُ يومٍ وإفطارُ يوم»

صيام الدهر: وهو استمرار الصيام بحيث لا يفطر أبداً، أمر غير مشروع، بل قد نهى النبي ﷺ عنه، فقال في الحديث المتفق عليه «لا صام من صام الأبد»[1] وفي رواية مسلم «لاَ صام ولا أفطر» أو «لم يَصم ولم يفطر».

ومعناه الإخبارُ بأنه لم تحصل له فضيلة الصوم، من مكابدة الجوع والعطش، الذي يتعلق به الثواب، فأصبح الصوم له عادة، أذهبت فضيلة الصوم وروحانيته، وقد أراد بعض الصحابة أن يصوموا العمر والدهر، فنبَّههم رسولُ الله ﷺ إلى صيام يوم، وإفطار يوم، وهو صيام نبيِّ الله داود عليه السلام، وأنه أفضل الصوم، لأنه تبقى فيه المجاهدة للنفس، بخلاف استمرار الصوم بدون انقطاع، فإنه يفقد هذه الفضيلة، وتصبح العبادة عنده عادة، ويضيع كثير من الأجر والثواب.

روى الترمذي وأحمد عن عبد الله بن عَمْرٍو أن رسول الله ﷺ قال: «أحبُّ الصيام إلى الله صيامُ داود،

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفِرُّ إذا لاقى»[1].

وروى أحمد والبخاري عن عبد الله بن عَمْرو قال:

«أُخبِرَ رسولُ الله ﷺ أني أقول: واللَّهِ لأصومنَّ النهارَ، ولأقومنَّ الليل ما عِشْتُ - أي مدة حياتي - فسألني فقلتُ له: قد قلُته بأبي أنت وأمِّي!! قال: فإنك لا تستطيع ذلك، فَصُمْ وأفطرْ، وقُمْ ونَمْ، وصُمْ من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر!! قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك، قال: فصم يوماً، وأفطرْ يوماً، فذلك صيام داود عليه السلام، وهو أفضل الصيام، فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك، فقال النبي ﷺ: لا أفضل من ذلك»[2].

«صيام شعبان»

ومن أفضل الأيام بعد رمضان، صيام أيام من شعبان، لأنه شهر عظيم مبارك، ترفع فيه الأعمال إلى الله، فقد روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٧٧٠ وأحمد في المسند.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٩٧٦.

«ما رأيتُ رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قطُّ، إلاَّ شهرَ رمضان، وما رأيتُه في شهرٍ أكثرَ منه صياماً في شعبان»[1].

وفي رواية أخرى: «لم يكن النبيُّ ﷺ يصوم شهراً، أكثرَ من شعبان، فإنه كان يصوم شعبان كلَّه، وكان يقول: خذوا من العمل ما تطيقون، فإن اللَّهَ لا يملُّ حتى تملُّوا»[2].

ومعنى قوله ﷺ: «إن الله لا يملُّ حتى تملُّوا» أي لا يترك ثوابكم على العمل الصالح حتى تملُّوا، فيقطع عنكم الأجر والثواب، وتنزَّه الله تعالى عن الملَل، فإنه من صفات النقص، كما تنزَّه عن النسيان ﴿لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ - فافهم الأحكام والله يرعاك - ومما يدلُّ على فضل الصيام في شعبان، ما رواه ابن خزيمة والنسائي عن أسامة بن زيد قال: «قلتُ يا رسول الله: لم أرك تصوم من شهرٍ من الشهور، ما تصوم من شعبان!! قال: ذاك شهرٌ يغفل الناس عنه، بين رجب ورمضان، وهو شهرٌ تُرفع فيه الأعمال إلى ربِّ العالمين، فأحبُّ أن يرفع عملي وأنا صائم»[3].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٦٩.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٩٧٠ باب صوم شعبان.

(٣) أخرجه النسائي رقم ٢٣٥٨.

وروى الترمذي عن أنس بن مالك قال: «سئل النبي ﷺ أيُّ الصوم أفضلُ بعد رمضان؟ قال: شعبانُ لتعظيم رمضان»[1].

* * *

(١) أخرجه الترمذي وقال: حديث غريب، وانظر فتح الباري ٤/٢٥٢.

«آداب ومستحبات الصيام»

وهناك مستحبات في الصيام وآداب، ينبغي فعلُها والتمسك بها، وهي تزيد في أجر الصائم، لأن فيها اقتداءً برسول الله ﷺ، وعملاً بتوجيهاته، وهي كالآتي:

«استحباب السحور»

الأول: السحور، وهو تناول شيء من الطعام قبل طلوع الفجر.

وقد اتفق العلماء على استحبابه، وأنه لا إثم على من تركه، لأنه ليس بواجب، وإنما يقوّي المؤمن على طاعة الله، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[1] أي حتى يظهر نور النهار من ظلمة الليل.

وروى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أن

---

(١) سورة البقرة: آية ١٨٧.

رسول الله ﷺ قال: «تسحَّروا فإن في السحور بركة»[1] ولمسلم «فصْلُ ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلةُ السَّحَر».

وروى النسائي عن المقدام بن مَعْدِ يكربَ أن النبي ﷺ قال:

«عليكم بهذا السحور، فإنه الغذاء المبارك»[2].

وإنما أخبر النبي ﷺ بأنه غذاء مبارك، لأنه يقوِّي الصائم، وينشِّطه على عبادة الله، ويهوِّن عليه الصيام، ثم يكون في الثلث الأخير من الليل، وهو أفضل الأوقات وأبركها. وينبغي أن يحرص الصائم على السحور، ولو لم يتيسر له ذلك، فعليه أن يشرب جرعة ماء، فقد روى أحمد في المسند عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «السحور بركة، فلا تَدَعوه، ولو أن يجرع أحدكُمْ جُرْعَةَ ماء»[3].

والسنة فيه تأخيره إلى قُبيل طلوع الفجر، لما رواه الشيخان عن زيد بن ثابت أنه قال:

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٢٣ باب بركة السحور.
(٢) أخرجه النسائي بسند جيد رقم ٢٢٦٥.
(٣) أخرجه أحمد في المسند.

«تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قام إلى الصلاة، قلتُ: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية»[1].

«استحباب تعجيل الإفطار»

الثاني: تعجيل الإفطار.

ويستحب للصائم أن يُعجِّل الفطر، متى تحقَّق غروب الشمس، وذلك لما رواه البخاري ومسلم عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال:

«لا يزال الناس بخيرٍ ما عجَّلوا الفطر»[2] وفي الحديث القدسي «أحبُّ عبادي إليَّ أعجلُهم فطراً» رواه الترمذي وإنما أُمرنا بتعجيل الإفطار، مخالفةً لأهل الكتاب، فإن اليهود والنصارى يؤخِّرون إلى ظهور النجم، كما رواه أبو داود، وقد أُمرنا بمخالفتهم.

قال ابن حجر: والحكمة في التعجيل، لئلا يُزاد في النهار من الليل، ولأنه أرفق بالصائم، وأقوى له على العبادة، قال: واتفق العلماء على أن محلَّ ذلك إن تحقَّق غروب الشمس[3].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٢١.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٩٥٧ ومسلم رقم ١٠٩٨.

(٣) فتح الباري على صحيح البخاري ٤/ ٢٣٤.

«تنبيه هام»

إذا أفطر الصائمُ، ظناً منه أن الشمس قد غربت، ثم تبيَّن له عدم الغروب، فإن الواجب عليه قضاء هذا اليوم، وليس عليه كفارة لعدم التعمد، وإنما أوجبنا عليه القضاء ـ وهو رأي الجمهور ـ لحديث البخاري عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنها قالت:

«أفطرنا على عهد النبي ﷺ يوم غيم ـ أي كانت الشمس مخفيَّة عنَّا بسبب الغيم ـ ثم طلعت الشمس!! قيل لهشام: فأُمروا بالقضاء؟ قال: لا بدَّ من القضاء»[1].

قال ابن حجر: واختُلف في هذه المسألة، فذهب الجمهور إلى إيجاب القضاء، وروي عن عمر أنه قال: ما جانفنا الإثم ـ أي ما تعمدنا اقتراف الذنب ـ الخطبُ يسير، نقضي يوماً!! قال: وجاء ترك القضاء عن مجاهد، والحسنِ، وبه قال إسحاقُ وأحمد.. ويرجِّح الأول ـ أي قول الجمور ـ أنه لو غُمَّ هلالُ رمضان، فأصبحوا مفطرين، ثم تبيَّن أن ذلك اليوم من رمضان، فالقضاء واجبٌ بالاتفاق، فكذلك هذا[2].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٥٩ باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس، وأبو داود رقم ٢٣٥٩.

(٢) فتح الباري على صحيح البخاري ٤/٢٣٦.

«الإفطار على تمرات»

الثالث: أن يكون الإفطار على تمرات، قبل أن يؤدي صلاة المغرب، وينبغي أن يكون إفطاره على رطبات وتراً، فإن لم يكن رطبات فتمرات.

لحديث أنس «كان رسول الله ﷺ يفطر على رُطَباتٍ قبل أن يصلِّي، فإن لم تكن رطبات فتمرات، فإن لم تكن تمراتٍ، حَسَا حَسَوات من ماء»[1] أي شرب جرعاتٍ من الماء.

ولحديث سلمان بن عامر مرفوعاً: «إذا أفطر أحدكم فَلْيفطر على تمر، فإنه بركة، فمن لم يجد فَلْيفطر على ماء، فإنه طهور»[2].

قال الترمذي: وروي أن رسول الله ﷺ كان يفطر في الشتاء على تمرات، وفي الصيف على الماء. والفطر قبل الصلاة أفضل، اقتداء برسول ﷺ، فقد حكت عائشة «أنه كان ﷺ يفطر ثم يصلِّي» رواه مسلم.

ثم إذا قضى الصلاة يتناول عشاءه من الطعام، اللهم إلا إذا كان اشتدَّ به الجوع، وحضر الطعام، فليبدأ بالعشاء لئلا يفوته الخشوع في الصلاة، وقلبُه متعلِّق

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٦٩٦ وأبو داود رقم ٢٣٥٦.

(٢) أخرجه الترمذي رقم ٦٩٥ وقال: حديث حسن صحيح.

بمائدة الطَّعَام[1]، لحديثِ أنس مرفوعاً: «إذا قُدِّم العَشَاءُ فابدءوا به قبل صلاة المغرب، ولا تَعْجلوا عن عَشَائكم»[2].

هذا إذا لم تَفُتْه صلاةُ الجماعة، وإلاَّ صلَّى ثم أكمل العَشَاء، والله أعلم.

«الدعاء عند إفطار الصائم»

الرابع: استحباب الدعاء عند الفطر، لأن الله عزَّ وجلَّ يكرم الصائم بدعوة مستجابة، عند فطره، كما صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن للصائم عند فطره لدعوةً ما تُرَدُّ»[3].

وفي حديث ابن ماجه «ثلاثة لا تُردُّ دعوتهم: الصائم حتَّى يفطر، ، والإمام العادل ـ أي السلطان الذي يعدل بين الرعية، ودعوة المظلوم، يرفعها اللَّهُ دون الغمام يوم القيامة، وتفتح لها أبواب السماء، ويقول: بعزَّتي لأنصرنك ولو بعد حين»[4].

---

(١) سنن الترمذي ٣/ ٧٩.

(٢) أخرجه الشيخان.

(٣) أخرجه ابن ماجه رقم ١٧٥٣.

(٤) أخرجه ابن ماجه رقم ٢٧٥٢ باب في الصائم لا تُردُّ دعوته.

وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول عند فطره:

«اللهمَّ إني أسألك برحمتك التي وسعت كلَّ شيء أن تغفر لي ذنوبي».

وثبت عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند فطره:

«اللهمَّ لك صُمْتُ، وعلى رزقِكَ أفطرتُ، ذَهَبَ الظمأُ، وابتلَّتِ العُروقُ، وثَبَتَ الأجرُ إن شاء الله تعالى»[1].

«استحباب تفطير الصائم»

خامساً: استحباب تفطير الصائم، والدعاء لأهل المنزل.

ويستحبُّ تفطير الصائم، حتى ينال المسلم أجره، وهذا من فضل الله وكرمه، أنه يعطي الصائم أجراً كاملاً، ويعطي من فطَّره أجراً كاملاً، دون أن ينقص من أجر واحد منهم شيءٌ، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من فطَّر صائماً، كان له مثلُ أجره، غير أنه لا يُنقِصُ من أجر الصائم شيئاً»[2].

---

(١) أخرجه أبو داود رقم ٢٣٥٧.

(٢) أخرجه ابن ماجه رقم ١٧٤٦ والترمذي رقم ٨٠٧ وقال: حديث حسن صحيح.

وروي أن النبي ﷺ أفطر ذاتَ يوم عند سعد بن معاذ فدعا له فقال:

«أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامَكُم الأبرار، وصلَّتْ عليكم الملائكةُ»[1].

والسُنَّةُ إذا كان الإنسان صائماً نفلاً، ودُعي إلى طعام، أن يقول: إني صائم، وليس هذا من باب الرياء، وإنما هو اعتذار بلطف، عن تناول الطعام، لحديث: «إذا دُعي أحدكم وهو صائم، فليقل: إني صائم»[2].

وفي رواية أخرى: «إذا دُعي أحدكم إلى طعام فَلْيُجبْ، فإن كان مفطراً فَلْيَطعم ـ أي ليأكل من طعام أخيه ـ وإن كان صائماً فليصلِّ»[3].

قال الراوي: والصلاة: الدعاءُ. أي ليدع لأخيه إن كان صائماً.

«قصة أنس ودعاء النبي ﷺ له»

وروى البخاري في كتاب الصوم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال:

---

(١) أخرجه ابن ماجه رقم ١٧٤٧.

(٢) أخرجه الترمذي رقم ٧٨١ وأبو داود رقم ٢٤٦١.

(٣) أخرجه مسلم في الصوم رقم ١١٥٠ وأبو داود رقم ٢٤٦٠ والترمذي رقم ٧٨٠.

«دخل النبيُّ ﷺ على أُمِّ سُلَيْم ـ يعني أمَّه ـ فأتته بتمرٍ، وسمن ـ أي على سبيل الضيافة والتكريم ـ فقال ﷺ: أعيدوا سَمْنكم في سقائه، وتمركم في وعائه، فإني صائم!!

قال: ثم قام إلى ناحيةٍ من البيت، فصلَّى غير المكتوبة ـ أي صلَّى نفلاً غير صلاة الفريضة ـ فدعا لأم سُلَيْم وأهل بيتها.

فقالت أم سُليم: يا رسول الله إنَّ لي خُوَيْصَةً ـ أي أمراً يخصُّني وهو ولدي أنس ـ قال: ما هي؟ قالت: خادمُك أنس ـ أدع اللَّهَ له ـ!!

قال أنس: فما ترك خير آخرةٍ، ولا دنيا، إلاَّ دعا لي به «اللهُّم ارزقه مالاً وَوَلداً، وبارك له» وفي رواية ابن سعد: «وأَطِلْ عمره، واغفر ذنبه».

قال أنس: فإنِّي لمن أكثر الأنصار مالاً، وحدثتني ابنتي أُمَيْنة، أنه دُفن لصلبي، مقدم الحجَّاج البصرةَ ـ أي حين قدم الحجاج البصرة والياً عليها ـ بضع وعشرون ومائة»[1].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم رقم ١٩٨٢ باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم.

فهذه دعوة سيد الأنبياء، لخادمه أنس بن مالك، دعا له بها بما فيه خير الدنيا والآخرة، وقد استجاب المولى جلَّ وعلا دعاءه ـ وهذا من معجزاته ﷺ ـ حيث تحقق ما دعا له به كله، فأكرمه الله بالمال والولد، فدفن لصلبه من ولده، دون أسباطه وأحفاده، مائة وخمسة وعشرين ولداً، من ذكرٍ وأنثى، وكان له بستان يحمل في السنة مرتين، وكان له ريحانٌ يجيئ منه ريح المسك، كما جاء في رواية الترمذي، وأطال الله عمر أنس خادم رسول الله ﷺ فعاش ثلاثاً وتسعين سنة.

فما أكرمها من دعوة بليغة مباركة، دعوة صائمٍ هو رسول الله ﷺ لأحد أصحابه!!

قال ابن حجر في الفتح: وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدَّم:

١ ـ جواز التصغير، على معنى التلطف لا التحقير. «يريد خُوَيْصَة».

٢ ـ وتحفة الزائر بما حضر من غير تكلف.

٣ ـ وجواز ردِّ الهديَّة، إذا لم يَشُقَّ ذلك على المُهْدي.

٤ ـ وأنَّ أخذ من رُدَّ عليه ذلك، ليس من العود في الهبة.

٥ ـ وفيه حفظُ الطعام، وتركُ التفريط فيه.

٦ ـ وفيه جبرُ خاطر المزور، إذا لم يأكل عنده بالدعاء له.

٧ ـ ومشروعية الدعاء عقب الصلاة.

٨ ـ وتقديم الصلاة أمام طلب الحاجة.

٩ ـ والدعاء الجامع لخيري الدنيا والآخرة.

١٠ ـ والدعاء بكثرة المال والولد، وأن ذلك لا ينافي الخير الأخرويَّ.

١١ ـ وأنَّ فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الأشخاص.

١٢ ـ وفيه زيارة الإمام لبعض رعيَّته.

١٣ ـ ودخول بيت الرجل في غيبته، لأن أبا طلحة ـ زوجها ـ لم يكن حاضراً.

١٤ ـ وفيه إيثار الولد على النفس. لأنها طلبت الدعاء لولدها ولم تطلبه لنفسها.

١٥ ـ وفيه حسنُ التلطف في السؤال.

١٦ ـ وأن كثرة الموت في الأولاد، لا ينافي إجابة الدعاء بطلب كثرتهم.

١٧ ـ ولا ينافي طلب البركة فيهم، لما يحصل من المصيبة بموتهم، والصبر على ذلك من الثواب.

١٨ ـ وفيه التحدُّث بنعم الله تعالى ـ يريد قول أنس: فإني لمن أكثر الأنصار ولداً ـ.

١٩ ـ وفيه التحدث بمعجزات النبي ﷺ، لما في إجابة دعوته من الأمر النادر، وهو: اجتماعُ كثرة المال، مع كثرة الولد.

٢٠ ـ وكون البستان الخاص بأنس، صار يثمر مرتين في السنة دون غيره.

٢١ ـ وفيه التاريخ بالأمر الشهير، ولا يتوقَّف ذلك على صلاح المؤرَّخ به ـ يريد إمارة الحجاج ـ.

٢٢ ـ وفيه جواز ذكر البضع فيما زاد على عقد العشر[١] .اهـ. من فتح الباري.

فانظر أخي القارئ ـ رعاك الله ـ كيف استنبط شيخ المحدِّثين، الإمام ابن حجر العسقلاني، من حديث واحد، هذه الفوائد والأحكام، ثم استمع إلى العجب العُجاب، من أقوال أدعياء العلم، من متفيهقة أهل هذا

---

(١) فتح الباري على شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني رحمه الله ٤/ ٢٧٠.

العصر، حيث يقولون: إن اتِّباع المذاهب الأربعة بدعة، ولا ينبغي لأحدٍ أن يُقلِّد غيره، بل يأخذ المسلم الدين من الكتاب والسنة، وقد أمرنا الله باتباع الرسول ﷺ لا باتباع الشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد!! وأمثال هذا الكلام العجيب!

ونقول لهم: هل خالف الأئمة المجتهدون الكتاب والسنة، حتى تقولوا: إن اتباعهم وتقليدهم بدعة؟ أم استنبطوا تلك الأحكام من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ؟ وهل بإمكان كلِّ إنسان، حتى الجزَّار، وبائع الفول، والتَّميس، أن يفقه الكتاب والسنة، ويستنبط منهما الأحكام؟ وعشْ رجباً تر عجباً!!

«التفقه في الدين ومدارسةُ القرآن»

سادساً: تلاوة القرآن ومدارستُه، والتفُّقُه في الدين.

ومما ينبغي للصائم أن يجعل رمضان مدرسة، يتلقَّى فيها أنواع المعارف، والتفقه في الدين، وأن يتلو القرآن ويتدارسه، لا سيما في هذا الشهر المبارك، الذي هو شهر القرآن ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ وقد كان جبريل عليه السلام ينزل في رمضان، فيدارسُ النبي ﷺ القرآن، كما روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال:

«كان رسول الله ﷺ أجودَ الناس ـ أي أكرم الناس بالإنفاق ـ وكان أجودَ ما يكون في رمضانَ، حين يلقاهُ جبريلُ عليه السلام، وكان جبريلُ يلقاه في كل ليلةٍ من رمضان، فيدارسه القرآنَ، فَلَرسولُ الله ﷺ حين يلقاه جبريلُ، أجودُ بالخير من الريح المرسلة»[1].

وفي الحديث الصحيح: «وما اجتمع قومٌ في بيتٍ من بيوتِ الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلاَّ نزلت عليهم السكينةُ، وغشيتهُمُ الرحمةُ، وحفَّتهم الملائكةُ، وذَكَرَهُم الله فيمن عنده»[2].

وقال ﷺ: «الصيام والقرآن يشفعان للمؤمن يوم القيامة، يقول الصيامُ: يا ربِّ منعتُه الطعامَ، والشرابَ، والشهوة، فشفعني فيه، ويقول القرآن: منعتُه النومَ، فشفِّعني فيه، فيشفعان»[3].

فتلاوة القرآن، والتفقه في الدين، مطلوبٌ في كل وقت، ولكنه في شهر رمضان أشدُّ وألزم، لأن رمضان موسم الربح والتجارة، والشقيُّ من حُرم فيه رحمة الله عزَّ وجل، كما قال سيد الأنام ﷺ.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٦ ومسلم رقم ٢٣٠٧.
(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٦٩٩.
(٣) أخرجه أحمد ٢/ ١٧٤.

«مدارسة جبريل القرآن مع الرسول ﷺ»

روى ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

«اجتمع نساء النبي ﷺ فلم تُغادِرْ منهنَّ امرأةٌ - أي اجتمعن عند رسول الله - فجاءت فاطمةُ تمشي، كأنَّ مِشيتَها مشيةُ رسول الله ﷺ، فقال: مرحباً بابنتي، ثم أجلَسَها عن شماله، ثم إنه أسرَّ إليها حديثاً، فبكت فاطمة.! ثم إنه سارَّها - أي تحدَّث معها سرَّاً مرةً أخرى - فضحكت أيضاً.!

فقلتُ: ما رأيتُ كاليوم فرحاً أقربَ من حُزْن - تعني سروراً وحزناً في وقتٍ واحد - فقلتُ لها حين بكتْ: خَصَّك رسولُ الله ﷺ بحديثٍ دوننا ثم تبكين؟ وسألتُها عمَّا قال لها؟ فقالت: ما كنتُ لأفشيَ سرَّ رسول الله ﷺ!

حتى إذا قُبِضَ - أي انتقل ﷺ إلى جوار ربه - سألتُها عمَّا قال لها؟

فقالت: إنه كان يُحدِّثني أن جبريل عليه السلام كان يعارضه - أي يدارسه - بالقرآن في كل عام مرةً، وأنه عارضه به العامَ مرتين، ولا أُراني إلاَّ قد حَضَر أجلي - أي موتي - وأنك أوَّلُ أهلي لحوقاً بي، ونعم السَّلَفُ - أي المتقدِّم - أَنَا لكِ!! قالت: فبكيتُ.

ثم إنه سارَّني - أي المرة الثانية - فقال: ألا ترضَيْنَ أن تكوني سيِّدةَ نساء المؤمنين، أو سيِّدة نساء هذه الأمة؟ فضحكتُ لذلك»[1].

فثبت أن جبريل كان يدارسُ النبي ﷺ القرآن في شهر رمضان مرة في كل عام، فلما كان عام وفاته، دارسه القرآن مرتين، فشعر رسول الله ﷺ أن وفاته قد قربت، فينبغي أن يحرص المؤمن على تلاوة القرآن ومدارسته في شهر رمضان، لأنه الشهر الذي فيه أنزل الكتاب العزيز.

«الاجتهاد في العشر الأواخر في رمضان»

سابعاً: الاجتهاد في العبادة في العشر الأخير من رمضان.

لمَّا كان شهر رمضان شهر العبادة والغفران، وكان فيه ليلة أفضل من ألف شهر، هي ليلة القدر، فقد حثَّ النبي ﷺ المؤمنين على تحرِّي هذه الليلة المباركة، في العشر الأخير من رمضان، ليدركوا فضلها وأجرها. فقد روت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «كان

---

(١) أخرجه ابن ماجه رقم ١٦٢١.

النبي ﷺ يجتهد في العشر الأواخر، ما لا يجتهد في غيره». رواه مسلم.

١ ـ **وروى البخاري عن أبي هريرة** رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه»[(١)].

٢ ـ **وروى البخاري أيضاً عن عائشة** رضي الله عنها أنها قالت:

«كان رسولُ الله ﷺ يجاور ـ أي يعتكف ـ في العشر الأواخر من رمضان، ويقول: تحرَّوا ـ أي التمسوا ـ ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان»[(٢)].

٣ ـ **وروى الشيخان عن عائشة** رضي الله عنها أنها قالت:

«كان النبي ﷺ إذا دخل العشرُ ـ تعني الأخير من رمضان ـ شدَّ مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله»[(٣)].

ومعنى «شدَّ مئزره» أي اعتزل النساء، وتفرَّغ للعبادة والطاعة.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٠١٤ ومسلم رقم ٧٦٠.
(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٠١٧ باب تحري ليلة القدر.
(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٠٢٤ ومسلم رقم ١١٧٤.

٤ ـ **وسألت أم المؤمنين عائشة** رضي الله عنها رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله «أرأيتَ إن علمتُ أيَّ ليلةٍ ليلةُ القدر، ما أقول فيها؟ ـ أي بماذا أدعو ـ فقال لها ﷺ: «قولي: اللهمَّ إنك عفوٌّ تحبُّ العَفْوَ فاعفُ عنِّي»[1].

* * *

(١) رواه الترمذي رقم ٣٥٠٨ وقال: حسن صحيح.

فصل
«في فضائل ليلة القدر»

عظَّم الله ليلة القدر، وشرَّفها على سائر الليالي، لأنها الليلة التي أنزل فيها كتابه المعجز على خاتم الأنبياء والمرسلين، كما عظَّم شهرَ رمضان، لأنه شهر تنزُّل القرآن الكريم، ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ وليلةُ القدر هي في شهر رمضان، وقد أمرنا ﷺ بالتماسها في العشر الأخير من الشهر «تحرَّوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان» أخرجه البخاري.

وهذه الليلة المباركة، العملُ الصالح فيها، والعبادةُ فيها تعادل عبادة ألف شهر ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾ وهي تساوي من عمر الإنسان، ثلاثاً وثمانين سنة وثلث السنة، فلو عاش الإنسان في العبادة والطاعة، هذه المدة الطويلة، وأدرك أحدنا ليلةَ القدر في عبادة الله، كانت تلك الليلة، أفضل وأكبر عند الله، من عبادة ألف شهر.

قال مجاهد: عملُها، وصيامُها، وقيامُها، خيرٌ من ألف شهر في عبادة الله.

ولا شكَّ أن تلك الليلة المباركة السعيدة، التي أشرق فيها نور القرآن على أمم الأرض، لا تعادلها ليلةٌ في الفضل، بل هي عند الله عظيمة كبيرة جليلة، باختيار الله لها لتنزيل هذا النور المبين، وإفاضته على الوجود كله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾[1].

«ليلة القدر من خصائص الأمة المحمدية»

وليلة القدر من خصائص هذه الأمة المحمدية، على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم، وقد حكى الإمام الخطابيُّ الإجماع على هذا القول، ويدلُّ عليه أولاً أن الله عزَّ وجلَّ ربط بين ليلة القدر، ونزول القرآن الكريم، والقرآنُ نزل على خاتم الأنبياء والمرسلين، فتكون هذه الليلة خاصة بهذه الأمة المحمدية، التي جعلها الله خير أمم الأرض.

ثانياً: كما يدلُّ عليه ما أخرجه مالك في الموطأ «أن رسول الله ﷺ أُرِيَ أعمارَ النَّاس قبلَهُ، فكأنه تَقَاصرَ

---

(١) سورة النساء: آية ١٧٤.

أعمارَ أمته ـ أي رآها قصيرة ـ أَلاَّ يبلغوا من العمل، الذي بَلَغَه غيرُهُم في طول العمر، فأعطاه اللَّهُ ليلةَ القدر، خيراً من ألفِ شهر ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾[1].

ثالثاً: وروي أن رجلاً من الأمم السابقة، حَمَل السلاح وجاهد في سبيل الله ألف شهر، فعجب رسولُ الله ﷺ لذلك ـ أي لطول هذه المدة وجهاد ذلك الرجل ـ وعجب المسلمون من ذلك، وتمنَّىٰ رسولُ الله ﷺ لأمته طول العمر، فقال يا ربِّ: جعلتَ أمتي أقصر الأمم أعماراً، وأقلَّها أعمالاً!!

فأعطاه الله ليلة القدر، وقال له: ليلةُ القدرخيرٌ لك ولأمتك، من ألف شهر ـ جاهد فيها ذلك الرجل في سبيل الله ـ إلى يوم القيامة»[2].

وقد أخفى الله تعالى هذه الليلة على الأمة، ليجتهدوا في العبادة طيلة ليالي شهر رمضان، طمعاً في إدراكها، كما أخفى ساعة الإجابة يوم الجمعة، وأخفى اسمه الأعظم في القرآن، الذي إذا سُئل به أَعْطَىٰ، وإذا

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، وانظر تفسير ابن كثير ٤/٥٦٨.

(٢) روي هذا عن ابن عباس ومجاهد، وانظر مجمع التفاسير ٦/٥٤٨.

دُعي به أجاب، وأخفى وقت قيام الساعة، ليجتهدوا في الطاعات قبل قيامها.

قال الحافظ ابن حجر: وقد ورد لليلةِ القدر علامات، أكثرها لا يظهر حتى تمضي، منها:

أ ـ ما في صحيح مسلم «أن الشمس تطلع في صبيحتها لا شُعاع لها».

ب ـ وما رواه أحمد «أنها صافية بلجة ـ أي واضحة ـ كأنَّ فيها قمراً ساطعاً، ساكنة صاحية، لا حرَّ فيها ولا برد».

جـ ـ وما رواه ابن خزيمة «إن الملائكة تلك الليلة، أكثر في الأرض من عدد الحصى»[1].

وقال صاحب تفسير روح البيان: وعلامة ليلة القدر، أنها ليلة لا حارة ولا باردة، وتطلع الشمس صبيحتها لا شُعاع لها، لأن الملائكة تصعد عند طلوع الشمس إلى السماء، فيمنع صعودُها انتشار شعاعها، لكثرة الملائكة، والنور الذي يُرى نور أجنحة الملائكة[2].

جعلنا الله وإياكم ممن يكرمه بنعمة رؤية ليلة القدر.

---

(١) انظر فتح الباري على صحيح البخاري لابن حجر ٤/٣٠٦.

(٢) انظر تنوير الأذهان من تفسير روح البيان بتحقيقنا ٤/٥٧٩.